



٩٠٠٠٣٦-٤

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فِي فَعْلَمِ الْجَوَابِ التَّرْيِيهَةِ وَالْعِينِيَّةِ وَالْعُلْمِيَّةِ وَالْقَانِقِيَّةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لِمُؤْثِرِ الْأَوْفَافِ الْأَوَّلِ فِي الْمَهْلَكَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمَعْوَدِيَّةِ

الَّذِي تَنْظِمُهُ جَامِعَةُ أَمْرِ الْقَرْى

بِالْتَّعاَوْنَ مَعَ وزَارَةِ الشَّوَّوْرِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَالْأَوْفَافِ وَالْحَسْوَةِ وَالْإِدْشَادِ

فِي مَكَّةِ الْمَكْرُمَةِ كَلَمٌ ١٤٢٢ هـ

إِعْدَادٌ

الدَّكْتُورُ / عَبْدُ اللَّهِ مُحَمَّدٌ أَحْمَدٌ حَرِيرِي

أَسْتَادُ التَّرْيِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْمَشَارِكُ بِقَسْمِ التَّرْيِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَالْمَقَارِنَةِ
كُلِّيَّةِ التَّرْيِيَّةِ - جَامِعَةِ أَمْرِ الْقَرْى - مَكَّةِ الْمَكْرُمَةِ

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله تعالى:

(لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ❖ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ)

صدق الله العظيم

"سورة آل عمران، الآية ٩٢"

أخرج أبو داود في المناكث قول الرسول -صلى الله عليه وسلم-:

(ذلك حبيس في سبيل الله)^(١)

أي موقوف على المجاهدين

(١) أراد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- الحج ف وقالت إمرأة لزوجها حجي مع رسول الله. فقال: مساعدني ما أحجك عليه قال حجي على ناضحك قال ذلك يعقبه أنا و ولدك. قالت: حجي على جملك فلان. قال ذلك حبيس في سبيل الله. قالت فبع ثمرك قال ذلك قوي وقوتك.
أخرج أبو داود في سنته ج ٢ ص ٢٠٥ ح ١٩٩٠. وابن خزيم في صحيحه ج ٤ ص ٣٦١ ح ٣٧٧، والحاكم في مستدركه ج ١ ص ٦٥٩ ح ١٧٧٩. والطرازي في معجمه الكبير ج ١٢ ص ٢٠٣ ح ١٢٩١١، والبيهقي في سنته الكبير ج ٦ ص ١٦٤ ح ١١٦٩٩.

ملخص البحث

هذا بحث بعنوان دور الوقف في دعم الجوانب التربوية والدينية والعلمية والثقافية، قدم فيه الباحث شرحاً لمفهوم الوقف لغة واصطلاحاً باختصار وخلص إلى أن الوقف هو أمر تؤخذ مشروعيته من الكتاب والسنة وفعل الصحابة. ويقصد به حبس الأصل وتيسير التمرة.

وهو نوعان: الوقف الذري والوقف الخيري، وهو من أنواع الصدقة الحاربة.

ثم تعرض الباحث لدور الوقف في ازدهار الحضارة الإسلامية في عصورها الأولى ودوره في سد حاجة الفقراء والمحاجين والعجزة وطلاب العلم. ثم ذكر الباحث الخسار دور الأوقاف في العصر الحديث وأدى ذلك إلى بعض المشكلات السياسية في بعض الدول الإسلامية وضعف الواقع الديني عند بعض القائمين على أمر الأوقاف وتسخيرهم عوائد الأوقاف لمصالحهم الخاصة. ثم تحدث الباحث عن ضرورة إحياء دور الوقف ليطلع بدوره في حياة الأمة المعاصرة والتي هي أحوج ما تكون إليه. وفي هذا الإطار ذكر الباحث ضرورة استغلال الأوقاف في دعم الجوانب التربوية والدينية والعلمية والثقافية في المجتمع.

ففي الجانب التربوي والعلمي أعرب الباحث عن أمله في أن تتعذر عوائد الأوقاف المجالات التقليدية وأن تصرف لبناء المدارس الحديثة والجامعات والمعاهد العليا وتتدريب المعلمين واستحلاب تقنيات التعليم الحديثة.

وفي الجانب الديني وجه الباحث بضرورة استغلال عوائد الأوقاف لبناء وترميم المساجد ونشر الدعوة وإقامة المراكز الإسلامية الحديثة في بلاد الأقلية الإسلامية ومدتها بوسائل الدعوة الحديثة.

أما في مجال الثقافة فقد أوصى الباحث بضرورة إقامة المكتبات العامة ونشر المعرفة الإسلامية عن طريق وسائل الإعلام المختلفة.

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلوة والسلام على سيدنا محمد المبعوث رحمة للعلمين وعلى آله وصحبه أتم التسليم وبعد:

يعتبر الرقف مصدرا اقتصاديا هاما أدى أدوارا عظيمة في ازدهار الحضارة الإسلامية على مر العصور والأزمان. فالقف نوع من أنواع الصدقات الجارية والقربات العظيمة التي لا ينقطع ثوابها حتى بعد رحيل المتصدق بها. وهو من أنواع الإنفاق التي تؤهل صاحبها لنيل البر والفوز برضا الله وثوابه ودخول جنته وهذا غاية ما ينشده المسلم.

وكما أن للرقف مقاصد دينية فإن له أدوارا مهمة أيضا في بناء مجتمع مسلم متكافل يتولى الأغنياء فيه القيام ببعض المهام التي يعود خيرها على سائر أفراد المجتمع إذ تصرف عرائد الأوقاف إلى قضاء الترامات مؤسسات المجتمع الدينية والعلمية والصحية والثقافية واحتياجات الفقراء والمعدمين والمرضى والمحاجين فتضيق بذلك الفروة بين طبقات المجتمع. فيبني الكيان المسلم المبرأ من الحقد الطبقي المؤدي إلى زعزعة المجتمعات وانتشار الفوضى والجريمة وخرابها واضطراها.

في هذه الدراسة سوف يتناول الباحث مفهوم الرقف والدور الذي يمكن أن توديه الأوقاف في مجتمعنا المعاصر في تطوير الجوانب الدينية والاجتماعية والتربوية والثقافية، كما يقدم الباحث مجموعة من التوصيات الرامية إلى تطوير الأوقاف حتى تتمكن من أداء دورها المنوط بها في ترقية المجتمع المسلم والوصول إلى المجتمع الأنموذج المؤهل لقيادة الكون.

تمهيد

إن للوقف مقاصد كثيرة جميعها نفع عظيم لكل المسلمين. وإن من أبرز المقاصد: اتصراف ثمرة الوقف لسد حاجات الفقراء والمعدمين والمرضى والذين لا يستطيعون الكسب. والمحاجين عامة.

وإذا حقق الوقف كفاية هؤلاء مع المقاصد الأخرى. فإن المرة الواسعة بين طبقات المجتمع تتقلص وضيق حتى تتقارب الفوارق بتقارب طبقات المجتمع. ويصبح الكيان المسلم حالياً من الحقد الطبقي الذي يؤدي إلى خلل وانتشار الفوضى بكثرة الجرائم في المجتمعات.

هذا علاوة على أن تسبيل الثمرة نوع من الإنفاق الذي يؤهل صاحبه لنيل أعلى المراتب الدينوية والأخروية والفوز بالفردوس الأعلى من الجنة وهذا هو غاية كل مسلم. عاقل يحرص غالباً تلك الغاية كل عاقل يحرص على أن ينال الخير لنفسه وسعد مجتمعه.

وكان الصحابة -رضوان الله عليهم أجمعين- يحرصون على هذا العمل. فقد ذكر الصحابي الجليل جابر بن عبد الله الأنصاري -رضي الله عنه- قال: لم يكن أحد من أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ذا قدرة على القف. ألا أوقف -لينال البر الذي أشار إليه القرآن الكريم في قول الله تعالى: (لن تناولوا البر حتى تتفقوا مما تحبون) (سورة آل عمران ٢٩).

ويذكر المفسرون أنه بعد نزول هذه الآية. أقبل الصحابة علا الإنفاق والوقف من كل طيب حسن لديهم - فهذا صحابي جليل كان له حديقة: يقول عنها إنما أحسن أمواله وأحبها إليه. فلما سمع قول الله تعالى: لن تناولوا البر حتى تتفقوا مما تحبون. ذهب إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وقال: يا رسول الله هذه الحديقة هي أحب أموالي إلى وهو أنها أضعها بين يديك الله ولرسوله.

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: مال رابع - مال رابع - مال رابع - وأمره أن يجعلها صدقة لذوي قرياه من القراء^(١).

(١) حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن إسحاق بن عبد الله عن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول كان أبو طلحة أكثر أنصاري بالمدينة مالاً من نخل أحب ماله إليه ببرحاء مستقبله المسجد وكان النبي صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب منماء فيها طيب قال أنس فلما نزلت (لن تناولوا البر حتى تتفقوا مما تحبون) قام أبو طلحة فقال يا رسول الله إن الله يقول (لن تناولوا البر حتى تتفقوا مما تحبون) وإن أحب أموالي إلى برحاء وإنما صدقة الله أرجو برها وذخرها عند الله فضعها حيث أراك الله فقال [بغ ذلك مال رابع] أو رابع شك بن مسلمة وقد سمعت ما قلت وإن أرى أن يجعلها في الأقربين قال أبو طلحة أفعل ذلك يا رسول الله فقسمها أبو طلحة في أقاربه وفي بني عمته وقال إسماعيل وعبد الله بن يوسف وبخي بن يحيى عن مالك رابع.

ثم نجد الصحابة يتنافسون في وقف أحب الأموال إليهم. فقد روى ابن عمر رضي الله عنهم. أن أباه عمر بن الخطاب أصاب أرضاً بخيبر -ومعروف أن أرض بخيبر كانت مثلاً طيباً في حسن الثمرة وكثرة الإنتاج بجودة تربتها- فأنى عمر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله. أصبت أرضاً بخيبر لم أصب منها مالاً قط هو أنفس عندي منه. فما تأمرني به - قال له صلى الله عليه وسلم إن شئت حبست أصلها وتصدق بها، قال: فتصدق بها عمر على الفقراء وذوي القربي والمساكين وأبناء السبيل، فكانت لعمر صدقة جارية حتى بعد وفاته، فقد قال صلى الله عليه وسلم، [إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية، أو علم ينفع به، أو ولد صالح يدعو له]^(١).

وليس هناك من ثواب أعظم من ثواب من أتى المال على حبه ذوي القربي واليتامى والمساكين ما قال الله تعالى: (ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغارب، ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والبيان وأتى المال على حبه ذوي القربي واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب وأقام الصلاة وأتى الزكاة والمؤلفون بعدهم إذا عاهدوا والصادرين في اليساء والضراء وحين البأس أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتكونون) (سورة البقرة، الآية ١٧٧).

فلا شك أن للوقف دوراً عظيماً في بناء أحسن وأعظم وأرقى المجتمعات دوراً يجعل أبناء المجتمع متكافلين يتولى أغنىاؤه القيام بإسعاد كل أفراد مجتمعهم في تطوير الجوانب الدينية والاجتماعية والثقافية والتربيوية ليصل بهم إلى ما يستحقه المسلم من تكريم أشار الله إليه في قوله: (ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير من خلقنا تفضيلاً) (سورة الإسراء، الآية ٧٠).

= أخرجه البخاري في صحيحه ج ٣ ص ١٠١٩ ح ٢٦١٧، ومسلم في صحيحه ج ٢ ص ٦٩٤، ح ٩٩٨، والبخاري في صحيحه ج ٢ ص ٥٣١ ح ١٣٩٢، ج ٢ ص ٨١٥ ح ٢١٩٣.

(١) حدثنا يحيى ابن أبيوب وقيبه يعني بن سعيد وابن حجر قالوا حدثنا إسماعيل هو بن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال [إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة إلا من صدقة جارية أو علم ينفع به أو ولد صالح يدعو له].

أخرجه مسلم وفي صحيحه ج ٣ ص ١٢٥٥ ح ١٦٣١، والبخاري في الأدب المفرد ج ١ ص ٢٨ ح ٣٨٠ والسائل في سننه ج ٦ ص ٢٥١ ح ٣٦٥١ وابن حبان فنس صحيحه ج ١ ص ٢٩٦ ح ٩٣، ح ٧ ص ٢٨٧، ح ١٦، ج ١١ ص ٢٦٧ ح ٤٩٢، وابن خزيمة في صحيحه ج ٤ ص ١٢٢ ح ٢٤٩٤.

تعريف الوقف

الوقف لغة: الحبس والمنع وقد ورد في لسان العرب أن أصل الوقف هو الحبس والمنع، فهو في الدابة معها من السير وحبسها، وفي الدار حبسها ومنع التصرف فيها بغير الوجه الذي خصصت له. ووقف الأرض على المساكين وللمساكين أي حبسها عليهم، وجمع وقف أو قاف، وحبس بفتح الحاء وسكون الباء جمع أحباس وهي بمعنى أوقاف، وقد ورد في الحديث الذي أخرجه أبو داود في المناسك قول الرسول صلى الله عليه وسلم [ذلك حبس في سبيل الله]^(١): بمعنى أنه موقف على المجاهدين.

أما الوقف في الاصطلاح: فقد اختلف العلماء يرحمهم الله في تعريفه بحسب مذاهبهم فيه وبالطبع لا يتسع المقام هنا لاستعراض جميع تلك الآراء الفقهية فيما يخص الوقف ولكننا سنتعرض لأهم هذه الآراء.

والتي من أشهرها رأي ابن قدامة الحنفي وفيه يقول عن الوقف بأنه: (تحبس الأصل وتسبيل الشمرة).

والوقف عند الأحناف هو (حبس الملك عن التملك من الغير) (السرخسي ١٣٩٨ هـ - ص ٢٧).

ويعرفه ابن عبد البر القرطبي المالكي بقوله: (أن يتصدق الإنسان المالك لأمره بما شاء من ريعه ونخله

(١) الوارث بن سعيد العيزري عن عامر الأحوص عن بكر بن عبد الله المزني عن بن عباس قال أراد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الحج فقال إمرأة لزوجها حجي مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال ما عندك ما أحجك عليه قال فحجني على ناضحك قال ذاك يعتقد أنا وولدي قال حجي على جبل فلان قال ذلك حبس سهل الله قال فبع تمرتك قال ذاك فوق قوتك فلما رجع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من مكة أرسلت إليه زوجها فقالت إقرأ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من السلام ورحمة الله وسلامه ما تعدل حجة معك فأئذ زوجها النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال يارسول الله إن امرأتك تقرئك السلام ورحمة الله وإنما كانت سائني أن أحجج بما معك فقلت لها ليس عندك ما أحججك عليه فقالت حجي على جبل فلان فقلت لها ذاك حبس في سهل الله فقال أما أنك لو كت حججتها فكان في سهل الله فقال حجي على ناضحك فقلت ذاك يعتقد أنا وولدي قال فبع تمرتك فقلت ذاك فوق قوتك قال: فضحك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - تعجبًا من حرصها على الحج وإنما أمرتني أن أسألك ما يعدل حجة معك قال [إقرأها من السلام ورحمة الله وأخبرها إنما تعدل حجة معى عمرة في رمضان].

أخرجه ابن خزيمة في صحيحه ج ٤ ص ٣٦١ ح ٣٠٧٧، وأبي داود في سننه ج ٢ ص ٢٠٥ ح ١٩٩٠، والحاكم فس مستدركه ج ١ ص ٦٥٩ ح ١٧٧٩.

وكرمه وسائر عقاره لتجري غلات ذلك وخرابه ومنافعه في السبيل الذي سبلها فيه مما يقرب إلى الله عز وجل، ويكون الأصل موقوفا لا يباع ولا يوهب ولا يورث أبدا ما بقي شيء فيه) (ابن عبدالبر ١٣٩٨هـ، ص ١٠١٢).

أما عند الشافعية: فهو حبس مال يمكن الانتفاع به معبقاء عينه بقطع التصرف في رقبته على مصرف مباح موجود.

أما تعريف ابن قدامة المذكور سابقا بأنه (تحبس الأصل وتسبيط الثمرة) وهذا مذهب الحنابلة وهو في رأي الباحث هو التعريف الأرجح إن شاء الله وذلك لأنك مأخوذه مباشرة من لفظ الحديث الشريف الذي رواه ابن عمر رضي الله عنهما عن مشروعية الرقف (احبس الأصل وسبل الثمرة)^(١). كما أنه تعريف موجز يسهل فهمه وتتضح دلالته.

(١) حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزار و محمد بن مخلد قالا حدثنا بشير بن مطر حدثنا سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أن عمر أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - وقد كان ملك مائة سهم من خيرا و اشتراها حتى استجمعها فأتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال إن قد أصبت ما لا م أصب مثله وقد أردت أن أقرب به إلى الله تعالى فقال [احبس الأصل وسبل الثمرة].
أخرجه الدارقطني في سننه ج ٤ ص ١٩٣ ح ٢، ج ٤ ص ١٩٤ ح ٨.

أنواع الوقف

ينقسم الوقف باعتبار الغرض منه إلى نوعين:

النوع الأول الوقف الخيري: وهو الذي يقصد به الوقف التصدق إلى جهات الخير كالصرف على الفقراء والمساكين والعجزة أو على جهة من جهات النفع العام كالمساجد والمدارس والمستشفيات مما يعود نفعه على المجتمع كافة.

أما النوع الثاني من الوقف فهو الوقف الذري والأهلي: فهو ما جعل عائد وريعه ونتائجها على الذرية كالأولاد والأحفاد وغيرهم من الأهل والأقارب.

مشروعية الوقف:

الوقف مشروع بالكتاب والسنة وفعل الصحابة رضوان الله عليهم وإجماعهم وفي هذا يروى ابن قدامة رحمه الله ما ذكره حاير في قوله [لم يكن أحد من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - ذو مقدرة إلا أوقف].

وقال أحمد [من يرد الوقف إنما يرد السنة التي أجازها النبي صلى الله عليه وسلم و فعلها أصحابه]. فحكم الوقف أنه جائز شرعا وهذا رأي الجمهور من العلماء من السلف ومن بعدهم (ابن قدامة) ومن العلماء من قال بأنه مستحب أي مندوب إليه (الصالح ٤٢٠). وأنه من الأعمال الباقية الصالحة ولعل هذا من أصح الأقوال وأرجحها.

أدلة مشروعية الوقف:

أولاً: من القرآن الكريم:-

قال تعالى (لَنْ تَنالُوا الْبَرَ حَتَّىٰ تَنفَقُوا مَا تَحْبُونَ وَمَا تَنفَقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ) وقال تعالى (لَيْسَ الْبَرُ أَنْ تَولِّوا وجوهكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبَرَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّنَ وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حِبَّةِ ذُرَيْفٍ وَالْبَيْتَمَىِ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ

وفي الرقاب).

وقال تعالى: (وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة وأحسنوا إن الله يحب المحسنين).

قال تعالى (يا أيها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم وافعلوا الخير لعلكم تفلحون).

وقوله تعالى في سورة آل عمران (وما يفعلوا من خير فلن يكفروه والله عالم بالمتقين).

ثانياً: السنة المطهرة:-

ومما يدل على مشروعية الوقف في السنة المطهرة، ما أخرجه البخاري ومسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما [أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أصاب أرضاً بخيبر، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها فقال: يا رسول الله إني أصبت أرضاً بخيبر لم أصب خيراً منها مالاً هو أنفس عندي منه، فما تأمرني به؟ قال إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها، قال فتصدق بها عمر، إنه لا يباع أصلها ولا يباع، ولا يورث، ولا يوهب]. قال: فتصدق بها عمر في الفقراء، وفي القربي، وفي الرقاب، وفي سبيل الله، وابن السبيل والضعيف، ولا جناح على من ولدتها أن يأكل منها بالمعروف، أو يطعم صديقاً غير متمول فيه^(١).

(١) حدثنا يحيى بن محبى التميمي أخبرنا سليم بن أخضر عن بن عون عن نافع عن بن عمر قال أصاب عمر أرضاً بخيبر فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها فقال يا رسول الله إني أصبت أرضاً بخيبر لم أصب مالاً قط هو أنفس عندي منه فما تأمرني به قال إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها قال فتصدق بها عمر أنه لا يباع أصلها ولا يباع ولا يورث ولا يوهب قال فتصدق عمر في الفقراء وفي القربي وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيوف لا جناح على من ولدتها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقاً غير متمول فيه قال فحدثت بهذا الحديث عمداً فلما بلغت هذا المكان غير متمول فيه قال محمد غير متأثر مالاً قال بن عون وأباي من قرأ الكتاب أن فيه غير متأثر مالاً.

آخرجه مسلم في صحيحه ج ٣ ص ١٢٥٥ ح ١٦٣٢، ج ٣ ص ١٢٥٦ ح ١٦٣٢، ج ٣ ص ١٢٥٦ ح ١٦٣٣
والبخاري في صحيحه ج ٣ ص ١٠١٧ ح ٢٦١٣، ج ٣ ص ١٠٢٠ ح ٢٦٢٢١، ج ٣ ص ١٠٢١ ح ٢٦٢٥
والنسائي في سننه ج ٦ ص ٣٥٩٧ ح ٢٣١، ج ٦ ص ٣٥٩٩ ح ٢٣١، ج ٦ ص ٣٦٠٠ ح ٢٣١، ج ٦ ص ٣٦٠١ ح ٢٣٢، ج ٦ ص ٣٦٠٤ ح ٢٣٣، ج ٦ ص ٣٦٠٥ ح ٢٣٤، وابن حبان في صحيحه ج ١١ ص ٢٦٣ ح ٤٨٩٩، ج ١١ ص ٢٦٦ ح ٤٩٠١، ج ١١ ص ٢٦٦ ح ٤٩٠٢، وابن خزيمة في صحيحه ج ٤ ص ١١٨ ح ٢٤٨٣، ج ٤ ص ١١٩ ح ٢٤٨٥، ج ٤ ص ١١٩ ح ٢٤٨٦، وابن ماجه في سننه ج ٢ ص ٨٠١ ح ٢٣٩٦، وأبي داود في سننه ج ٣ ص ١١٧ ح ٢٨٧٨، وابن حنبل في مسنده ج ٢ ص ١٣ ح ٤٦٠٨، ج ٢ ص ٥٥ ح ٥١٧٩، ج ٢ ص ١١٤ ح ٥٩٤٧، ج ٢ ص ١٢٥ ح ٦٠٧٨، والحميدى في مسنده ج ٢ ص ٢٩٠ ح ٦٥٢، والنسائي في سننه الكبير ج ٤ ص ٩٣ ح ٦٤٢٤، ج ٤ ص ٩٣ ح ٦٤٢٦، ج ٤ ص ٩٤ ح ٦٤٢٧، ج ٤ ص ٩٥ ح ٦٤٣١، ج ٤ ص ١٨٨ ح ١، =

ويقول ابن حجر أن هذا الحديث هو الأصل في مشروعية الوقف وما دل على مشروعية الوقف في السنة أيضاً حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: [إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة حاربة، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعوه له] وقيل عن الصدقة الجارية بأنها والوقف.

ثالثاً: من فعل الصحابة رضوان الله عليهم:

وفي هذا المقام نذكر قول جابر رضي الله عنه [لم يكن أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ذا مقدرة إلا وقف] ونذكر هنا بعض الشواهد التي أوردها ابن قدامة في المغني وهي كما يلي:

أبو بكر الصديق رضي الله عنه تصدق بداره على ولده.

عمر بن الخطاب رضي الله عنه تصدق بريمه عند المروءة على ولده.

عثمان بن عفان رضي الله عنه تصدق بيتر رومة في المدينة المنورة.

علي بن أبي طالب تصدق بأرض في ينبع.

الزبير بن العوام رضي الله عنه تصدق بداره في مكة المكرمة وداره في مصر وتصدق بأمواله في المدينة المنورة على ولده.

وقد تصدق من الصحابة سعد بن أبي وقاص وعمرو بن العاص وحكيم بن حزام بأموالهم ودورهم رضي الله عنهم أجمعين.

شروط الوقف:

وقد ذكر العلماء رحمهم الله شروطاً عديدة للوقف نشير إلى سبعة منها وهي كما يلي:

- أني يكون من جائز التصرف أو من يقوم مقامه.
- كون الموقوف عيناً يصح الانتفاع بها نفعاً مباحاً مع بقاء عينها.

= ج ٤ ص ١٨٩ ح ٤، ج ٤ ص ١٨٩ ح ٥، ج ٤ ص ١٩٠ ح ٧، ج ٤ ص ١٩٠ ح ٩، ج ٤ ص ١٩٣ ح ٤، ج ٤ ص ١٩٣ ح ١٨، ج ٤ ص ١٩٤ ح ٧، والي هي في سنته الكبرى ج ٦ ص ١٥٩ ح ١١٦٦٦ ج ٦ ص ١٥٩ ح ١١٦٦٧.

- ٣- كونه على جهة بر وقربة كالمساكن والمساجد والقناطر والأقارب.
- ٤- كونه على معين غير نفسه.
- ٥- كون الوقف منجزاً فلا يصح تعليقه إلا بموته.
- ٦- أن يقفه على التأييد فلا يصح وقفه شهراً أو سنة أو نحوها.

نشأة الوقف وتطوره عند المسلمين:

في هذا الجزء من البحث يستعرض الباحث بإيجاز تاريخ الوقف وتطوره عبر مراحل الحضارة الإسلامية المختلفة. والغرض من هذا الاستعراض هوأخذ العبر من الماضي ولتشهد كيف أسمهم الوقف في ازدهار الحضارة الإسلامية ونلتفت النظر إلى الدور الرائد الذي أداه الوقف في ماضي حياة الأمة وكيف يمكن أن ينشط دور الأوقاف في عصرنا الحديث لتوسيع دورها المنوط بها في مجتمع معاصر هو أشد حاجة من المجتمعات الإسلامية في عهدها السابق، وذلك لكثره التحديات التي تواجهه الأمة في حاضرها وتستهدف كيانها وترمي إلى طمس هويتها وكينزتها.

وبالرجوع إلى نشأة الوقف:

يدرك المؤرخون أن حبس الأموال والضياع على أعمال الخير كالتعليم ودور العبادة كان نشاطاً معروفاً حتى قبل الإسلام وقد مارس أصحاب الديانات السماوية نوعاً من أنواع الوقف وذلك ببذل الأموال وحبسها على المعابد والكنائس اهتماماً بهما، غير أن هذه الأحساب كانت حكراً على القساوسة والرهبان وحواشيهم ولم تتعداهم ليعم خيراً أفراد المجتمع.

وقد عرف العرب أنواعاً من الوقف في حاليتهم وكان أوقافهم على الكعبة المشرفة التي بناها إبراهيم عليه السلام وابنه إسماعيل لتصبح للناس مثابة وقبلة، ثم اتخذها العرب مصلى ومكاناً يحجون إليه كل عام ويخصصونها بالذر وصدقات وقربات (الدروريش، ٤٢٠هـ). وذكر في دائرة معارف القرن الرابع عشر أن أول من كسا الكعبة هو أسد بن كرب ملك حمير وجعل لها باباً ومفتاحاً (وجدي ٤١٣هـ)، وأن أول عربية كست الكعبة هي نبيلة بنت حباب أم العباس بن عبد المطلب. ثم أشرف على الكون نور الإسلام ليضع الأمور في نصابها ويتم مكارم الأخلاق وتتراء شريعة الإسلام لصياغة المجتمع الأنموذج فكان أول وقف في الإسلام هو مسجد قباء الذي بناه رسول الله - صلى الله عليه

وسلم - حين قدم المدينة (العسقلاني ١٣٧٥هـ) وقيل إن أول صدقة في الإسلام وقف رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أمواله لما قتل مخيرق بأحد فأوصى إن أصيب فأمواله لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقبضها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وتصدق بها (السدلان ١٤٢٠هـ) ومن الأوقاف الإسلامية الأولى وقف سيدنا عمر رضي الله عنه بخير، وأوقاف سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه والتي منها بشر رومة التي اشتراها لما قدم المدينة المنورة وأوقفها في سبيل الله (الدارقطني) ثم توالت أوقاف الصحابة الكرام والتابعين تقرباً إلى الله عز وجل وطلبًا لرضاه.

وقد كثرت الأوقاف في العصر الأموي كثرة مشهودة بكافة الأمصار المفتوحة كمصر والشام وذلك بسبب ما أنعم الله به على المسلمين بعد الفتوحات الإسلامية فتوافرت عندهم الأموال والضياع والدور فانطلقوا يوقفون الدور والأموال لأعمال البر والخير طمعاً في نيل الشواب (أبو زهرة ١٣٩٢هـ، ١٩٧٢م).

وفي العقدين الأخيرين من القرن الأول الهجري كانت الأوقاف قد بلغت مقداراً عظيمًا من التوسع فظهر اتجاه إلى ضبط شعورها وترتيب أمورها فعمد الخليفة هشام بن عبد الملك إلى تخصيص إدارة خاصة بها سميت (ديوان الوقف) وأسند أمره إلى القاضي ثوبة بن نفر الحضرمي والذي وضع سجلاً خاصاً للأحسان لحمايتها وضمان نفعها (الحضرمي ١٤٢٠هـ).

وهذا التنظيم أدى بدوره إلى نتائج إيجابية من أهمها ازدهار الأوقاف خاصة بعد وضعها تحت إشراف القضاة مما زاد ثقة الواقعين ودفعهم إلى المزيد من وقف أموالهم لمصلحة المحتاجين وكافة أفراد المجتمع. والمتبع للوقف في الحضارة الإسلامية ليعجب من التنوع الواسع في مصادره ومصارفه كما يجد الحد في تلمس حاجات المجتمع الإسلامي والسعى لسدتها سواء كان ذلك في المجال الديني أو الاجتماعي أو المجال العلمي أو الصحي أو غيرها من الحالات.

وقد كان المسجد أهم الأوقاف التي اهتم بها المسلمون وقد سبقت الإشارة إلى أن أول وقف في الإسلام هو مسجد قباء حينما قدم الرسول صلى الله عليه وسلم إلى المدينة. ومن أبرز مظاهر اهتمام المسلمين بهذا الجانب في الوقف الحرمان الشريفان بمقعة المكرمة والمدينة المنورة والجامع الأزهر بالقاهرة، والمسجد الأموي بدمشق، ومسجد القرطبة بالمغرب، وجامع الزيتونة بتونس وغيرها ذلك كثير حتى غدت المساجد الوقفية تعد بالآلاف على امتداد العالم الإسلامي وكان لها دور واضح في

نشر العلم ورفع مستوى المعرفة الدينية لدى المسلمين (السدحان ٤٢٠ هـ).

الوقف على المساجد كدور للعلم وأثره:

وقد أدى ظهور هذه المساجد وبروزها كدور علم ومراكز إشعاع حضاري إلى تواجد طلاب العلم من كافة أنحاء العالم الإسلامي طلباً للعلم والمعرفة، وتبع ذلك إنشاء الخانات الوقفية التي تؤويهم طرق المواصلات لهم وإقامة السقایات والأسبلة على طرق المسافرين من طلاب العلم.

ظهور المدارس وتمويلها من الوقف:

وهكذا ارتبط ظهور هذه المساجد بالنواحي التعليمية إذ لم تقتصر المؤسسات الوقفية على المساجد بل ظهرت الكتاتيب والمدارس وحلقات العلم كامتداد طبيعي لهذه المساجد وقد كانت هذه المدارس تمويل من الأموال الوقفية وقد شمل ذلك الإنفاق على الطلاب، وعمارة المدارس ومدها بالأثاث والموازم المدرسية ودفع مرتبات العاملين والمدرسين كما شملت توفير مساكن الطلاب والإنفاق على إعاشتهم وعلاجهم وكسائهم (محمد، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م).

ومن أبرز المدارس التي ظهرت في عهد الأيوبيين المدرسة الصالحية بمصر وهي أول مدرسة درست المذاهب الأربع. وقد أوقف عليها أموال كثيرة، ثم ظهرت المدرسة الظاهرية التي أنشأها الظاهر بيبرس سنة ٦٦٦هـ في القاهرة والمدرسة المنصورية والمدرسة المسعودية ببغداد والتي اهتمت بتدريس المذاهب الأربعه والطب، والمدرسة الصلاحية بحلب، ومدارس مكة الأربعة التي أنشأها السلطان سليمان القانوني ٩٢٧هـ (المعيلي ١٤٢٠هـ)، ويعد الرحالة ابن حبير عن دهشته وانبهاره مما شاهده في القاهرة مدرسة الإمام الشافعي ومدارس الطب التي ألحقت بالمستشفيات.

أما ابن بطوطة فييدي إعجابه بما شاهد من المعاهد العلمية والمدارس المروفة في مصر والعراق وسوريا وعدد منها عشرات المدارس في تلك البلاد التي كانت تقوم على أموال الخير والخير والوقف (السيد، ١٤١٠هـ)، وقد ساهم الوقف الإسلامي أيضاً في نشر العلم من خلال أسماء كخزانة الكتب ودار الكتب، ودار العلم، وبيت الحكمة، ويدكر بن عبد الله (١٤٠٩هـ، ١٩٨٩م) أن الوقف على المكتبات شمل عماراتها وإنفاق على العاملين عليها، وتوفير الكتب وغير ذلك مما يخص شئون المكتبة ويختص منها دار العلم في الموصل، ودار العلم في البصرة، ودار العلم في بغداد، ودار الحكمة في القاهرة،

وحرزنة الكتب في حلب، حرزنة المالكية في مكة المكرمة، ومكتبة شيخ الإسلام عارف حكمة في المدينة المنورة.

منافع الأوقاف في الخدمات الدينية والاجتماعية:

وقد تعددت منافع الأوقاف في الحضارة الإسلامية إلى مجال الخدمات الاجتماعية مثل رعاية الأيتام والعجزة والمسنين وذوي العاهات والعميان والمنقطعين للعبادة، وكان الاهتمام بالأيتام وإيوائهم وتربيتهم من أبرز الحالات التي اهتم بها الرفق عند المسلمين وذلك بحثاً عن الأجر وطلبًا للثواب وعشماً في رفقة الرسول -صلى الله عليه وسلم- في الجنة. فقد ورد في الحديث الصحيح أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال [أن وكافل اليتيم في الجنة كهاتين، وأشار بالسبابة والوسطى، وفرج بينهما شيئاً^(١)].

منافع الأوقاف في الرعاية الصحية والتعليمية:

أما في مجال الرعاية الصحية فقد نشأت البيمارستانات على أساس وقفية والتي كانت تقدم

(١) حدثنا زكريا بن يحيى الساجي حدثنا علي بن زيد الفراشي حدثنا إسحاق بن إبراهيم الخيني حدثنا مالك بن أنس عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبي أمامة قال قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- "أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين".

آخرجه الطبراني في معجمه الكبير ٨- ص ٢٩٢ ح ٨١٢٠، والبخاري في الأدب المفرد ج ١ ص ٦٠ ح ١٣٣، ج ١ ص ٦٠ ح ١٣٥، ومسلم في صحيحه ج ٤ ص ٢٢٨٧ ح ٢٩٨٣، والبخاري في صحيحه ج ٥ ص ٢٠٣٢ ح ٤٩٩٨، ج ٥ ص ٢٢٣٧ ح ٥٦٥٩، وابن حبان في صحيحه ج ٢ ص ٢٠٨ ح ٤٦٠، والترمذى في سنته ج ٤ ص ٣٢١ ح ١٩١٨، وأبي داود في سنته ج ٤ ص ٣٣٨ ح ٥١٥٠، وابن حنبل في مسنده ج ٢ ص ٣٧٥ ح ٨٨٦٨، ج ٥ ص ٣٣٢ ح ٢٢٨٧١، ومالك في الموطأ ج ٢ ص ٩٤٩ ح ١٧٠٥، والحميدى في مسنده ج ٢ ص ٣٧٠ ح ٨٣٨، ج ٢ ص ٣٧٠ ح ٨٣٩، والطبراني في معجمه الكبير ج ٦ ص ١٧٣ ح ٥٩٠٥، ج ١١ ص ٣٠٦ ح ١١٨١٦، ج ٢٠ ص ٣٢٠ ح ٧٥٨٧، ج ٢٠ ص ٣٢١ ح ٧٥٩٧، ج ٩٨ ح ٢٥٥٢، وابن راهويه في مسنده ج ١ ص ٣٦٦ ح ٣٧٤، والقضاعي في مسنده الشهاب ج ١ ص ٢١٨ ح ٣٣٢، وابن عمرو الشيباني في الآحاد والمثنوي ج ٢ ص ١٢٨ ح ٨٣٨، والحارث / الهيثمي في مسنده (الروايد) ج ٢ ص ٨٥٢ ح ٩٠٤، ج ٢ ص ٨٥٣ ح ٩٠٦، والبيهقي في سنته الكبير ج ٦ ص ٢٨٣ ح ١٢٤٤٢، ج ٦ ص ٢٨٣ ح ١٢٤٤٣، ج ٦ ص ٢٨٣ ح ١٢٤٤٥، وأبي يعلى في مسنده ج ٨ ص ٢٨١ ح ٤٨٦٦، ج ١٣ ص ٥٤٧ ح ٧٥٥٣، الطبراني في معجمه الأوسط ج ٢ ص ٥١ ح ١٢١٥.

للمرضى العناية الطبية وفق تنظيم دقيق لفت أنظار زوارها، بالإضافة للأكل والشرب والدواء فقد امتدت خدمات هذه البيمارستانات لتشمل الاهتمام بالمريض حتى بعد خروجه منها وكفالة معيشته حتى يباشر عمله.. ومن أبرز من اهتموا بالبيمارستانات السلطان قلاوون والمنصور والمقدّر (أمين، ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م) ومن البيمارستانات المشهورة البيمارستان العضدي ببغداد والنوري بدمشق والمثوري في القاهرة وبيمارستان مراكش والبيمارستان المقتدرى.

منافع الأوقاف في تأمين المجتمع وضمان سلامته وأمنه:

ولم تقتصر فوائد الأوقاف على الجوانب الدينية والتعليمية والاجتماعية والتي سبق ذكرها بل تعدى ذلك إلى تأمين المجتمع المسلم وضمان سلامته وأمنه واستقراره فأوقفت الأحباس لتجزيف الغرزة والمحادين والمرابطين والمدافعين عن حدود دولة الإسلام وثغورها، وهكذا أوقفت الأمموال لخلافة المحاهدين في أسرهم وأسلحتهم والدواب لدعم المقاتلين في سبيل الله حفظاً لدولة الإسلام وصوناً لكيانها من عبث العابثين وقد جاء في الآية الكريمة. (انفروا خفافاً وثقلاً وجاحدوا بـأموالكم وأنفسكم في سبيل الله) (سورة التوبه، الآية ٤١) وجاء في الحديث [ومن جهز غازياً فقد غزا] ^(١)

وهكذا لم نجد مرفقاً من مرافق حياة الأمة الإسلامية إلا وكان للوقف دور بارز في تطويره والنهوض به، وهكذا أدى الوقف دوراً فعّالاً في ازدهار الحضارة الإسلامية في عصورها الذهبية فـ هـ يمكن للوقف أن يؤدي دوراً ماثلاً في حياتنا المعاصرة ويعين أمتنا على اللحاق بركب الأمم بل ويمكنها في أن تؤدي دورها الريادي في قيادة المجتمع الإنساني المعاصر والذي يكاد يغرق في بحر الماديات المتلاطم الأمواج والذي ترداد فيه الفوارق يوماً بعد يوم بين طبقات المجتمع مما ينذر بكارث اجتماعية لا مناص منها إلا باتباع المنهى الرباني الذي جاء به سيدنا محمد بن عبد الله عليه أفضل الصلاة وأتم السلام.

أسباب انحسار دور الوقف في الحياة المعاصرة:

- سبق القول بأن الوقف أدى دوراً عظيماً في ازدهار الحضارة الإسلامية في عصورها السابقة.
- ١ - ولكن من المعلوم أن الأمة الإسلامية في مشارق الأرض ومغاربها قد مرت بابتلاءات كثيرة أضعفـتـ قوـهاـ وفتـتـ عـصـدـهاـ وفـرـقـتـ كـلـمـتهاـ، وأـصـبـحـتـ الدـوـلـةـ إـلـيـةـ الـإـسـلـامـيـةـ الـيـ اـمـتدـتـ مـاـ بـنـ الصـينـ وـأـورـبـاـ الـغـرـبـيـةـ دـوـيـلـاتـ مـتـفـرـقةـ.
 - ٢ - وما زاد الطين بله خضوع الكثير من الأمصار والبلاد الإسلامية إلى الاستعمار الحديث الذي عمد إلى طمس هويتها ومحو قيمها.
 - ٣ - ثم تأثرت البلاد الإسلامية بالتيارات العلمانية واليسارية التي كانت تحارب كل ما هو إسلامي بصورة مباشرة أو غير مباشرة.
 - ٤ - وكما تأثرت كافة جوانب الحضارة الإسلامية في تلك البلاد فقد تأثر الوقف الذي أدى دوراً فاعلاً في بناء تلك الحضارة، فقد كان هدفاً لأعداء الإسلام الذين شنوا عليه الحملات الجائرة والتشكيك في جدواه وفعاليته.
 - ٥ - بل إنه في بعض البلاد الإسلامية تدخلت الدولة وعملت على نزع الأوقاف ومصادرتها لصالح الدولة (عشور ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م) ذلك بحجـةـ المشـاـكـلـ الـيـ تـنـجـمـ عنـ الـورـثـةـ وـالـخـصـومـاتـ وـالـقـضـاـيـاـ الـيـ يـثـرـهاـ بـعـدـ ضـعـافـ النـفـوسـ مـنـ هـمـ عـلـاـقـةـ بـتـلـكـ الأـوقـافـ. وـيرـدـ الأـسـتـاذـ نـاصـرـ التـوـمـ

= ج ١١٤٤٩، ج ٢٠ ص ١٦٨ ح ٣٥٧، والنسياني في سنته الكبرى ج ٢ ص ٢٥٦ ح ٣٣٣٠، ج ٢ ص ٢٥٦ ح ٣٣٣١، ج ٣ ص ٣٠ ح ٤٢٨٩، ج ٣ ص ٢١ ح ٤٣٩.
- ١٩٢ -

(٤٢٠ـ) على هذه الفرية بأن العيب ليس في الوقف كعمل خيري ولكن العيب في الأشخاص ضعاف النفوس الذين يثيرون تلك المشاكل ويخلص الأستاذ التويم إلى القول بأن الحل لا يمكن في مصادر الأوقاف أو إلغائها ولكنه يمكن في معالجة أمور الخصوم بالطرق القانونية التي تعطي كل ذي حق حقه وتوقف كل عابس عند حده.

-٦- إضافة لهذه المشاكل فهناك التصرفات غير المسئولة التي طل بممارسها بعض القائمين على شئون الأوقاف والعبث بقوائدها أو تسخيرها لصالحهم الخاصة على حساب القراء والمساكين وطلاب العلم ودور العبادة وغيرها من شرع لهم الوقف (دينا، ٤١٥ـ).

-٧- ثم هناك ضعف الوازع الديني لدى كثير من المجتمعات وسيطرة الترعة المادية لدى كثير من أفرادها وانصرافهم عن مقاصد الدين لجهلهم بها.

-٨- أضف إلى ذلك الضعف المادي وقلة مصادر الثروة في كثير من البلاد الإسلامية، فكثير من البلاد الإسلامية تأتي في ذيل قائمة الدول الفقيرة في العالم (الزيدي، ٤٢٠ـ).

كل هذه الأسباب مجتمعة وأسباب أخرى أدت إلى انحسار دور الوقف في كثير من البلاد الإسلامية في الوقت الحاضر.

الدعوة لإحياء الوقف:

هذا الوضع المزري للأوقاف في هذا الزمان يتطلب جهدا مضاعفا من المعينين والداعية والعلماء والرسميين لإحياء دور الرقف، واستنهاض هم المؤثرين الخيرين من أبناء هذه الأمة التخصص أمواههم جزئيا أو كليا لصالح الأوقاف حتى تطلع بدورها في بناء المجتمع المثالي وتعيد لحضارتنا بباءها ومجدها وعزها.

وكم خطوات عملية يقترح الباحث أن تبتعد الجهات الرسمية في كثير من البلاد الإسلامية عن التدخل المباشر في شئون الأوقاف وتكتف عن مصادرتها وإلغائها لأن ذلك العمل ينافق الإسلام ومقاصده. وأن يوكل أمر هذه الأوقاف إلى هيئات طوعية خيرية ولا تتدخل الحكومات إلا بالقدر الذي ييسر تسيير أعمال هذه الهيئات الخيرية.

ثم يقترح الباحث أن يجد العلماء وأئمة المساجد في تذكير الناس بمقاصد الوقف وأهدافه والثواب

العظيم الذي يمكن أن يجنيه الواقع من وقفة، وكذلك تذكر الناس بالقواعد الاجتماعية والعظيمة التي تؤدي إلى استقرار المجتمعات وترسيخ الأمن فيها، فالوقف يحقق مقاصد الإسلام الواردة في حديث الرسول -صلى الله عليه وسلم- [ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم كمثل الجسد إذا اشتكت منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى^(١)] وهذا الشعور بالطبع يشمل الواقع والمستفيد من القف، فالواقف كما يقول السدحان (٤٢٠هـ) استشعر دوره المناط به في المجتمع وخصص جزءاً من ماله لسد حاجة من حاجات المجتمع والمستفيد من الرقف يشعر ب مدى حاجته إلى الانتماء لجسد المجتمع الواحد الذي قام أثرياؤه بسد حاجة فقراءه من خلاله نظام الوقف.

ضرورة إشراك أصحاب الخبرة من العلماء في عمل بحوث لتطوير الوقف:

كما أرى ضرورة إشراك المعاهد والجامعات ومراكز الدراسات الاستراتيجية في عمل البحوث التي تتناول دور الأوقاف وكيفية تطويرها والاستفادة منها لأقصى حد ممكن لصالح المجتمع المسلم. ولا بأس من تبادل الخبرات بين المهتمين بأمر الوقف في البلاد الإسلامية وعقد المؤتمرات الجامعية خدمة لتطوير الوقف إحياءً لدوره الريادي في مجتمع هو أحوج ما يكون إليه من أي وقت مضى.

وفي وقتنا الحاضر يرى الباحث أن الوقف الإسلامي يمكن أن يؤدي دوراً حاسماً في دعم الحوافز

(١) حدثنا محمد بن عبد الله بن ثمير حدثنا أبي حدثنا زكرياء عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- "مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكت منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى".

أشرجه مسلم في صحيحه ج ٤ ص ١٩٩٩، ٢٥٨٦ ح ٢٢٣٩، ٥٦٦٥ ح ٢٢٣٩، وابن حبان في صحيحه ج ١ ص ٤٧٠، ٢٣٣ ح ٤٧٠، وابن حببل في مسنده ج ٤ ص ٢٦٨١ ح ١٨٣٨١، ج ٤ ص ٢٧٠، ح ١٨٣٩٨، ج ٤ ص ٢٧٠، ح ١٨٤٠٤، ج ٤ ص ٢٧١ ح ١٨٤١٧، ج ٤ ص ٢٧٤ ح ١٨٤٣٦، ج ٤ ص ٢٧٤ ح ١٨٤٣٦، ج ٤ ص ٣٧٥ ح ١٨٤٧١، ج ٤ ص ٢٧٨ ح ١٨٤٥٧، ج ٤ ص ٢٧٦ ح ١٨٤٥٦، ج ٤ ص ٢٧٦ ح ١٨٤٤٠، ج ٥ ص ٣٤٠ ح ١٩٣٦٨، والطيلاني في مسنده ج ١ ص ١٠٧، ج ١ ص ٧٩٠، ج ١ ص ٧٩٣، ح ٧٩٣، والطيلاني في مسنده ج ٢ ص ٤٠٩ ح ٩١٩، والطيلاني في معجمه الكبير ج ٦ ص ٥٧٤٣، والطيلاني في معجمه الصغير ج ١ ص ٣٨٢ ح ٢٣٥، والطيلاني في مسنده الشاميين ج ١ ص ٢٩٤ ح ١٣١، والطيلاني في مسنده الشهاب ج ٢ ص ٢٨٣ ح ١٣٦٦، ج ٢ ص ٢٨٣ ح ١٣٦٧، ج ٢ ص ٢٨٤ ح ١٣٦٨، والبيهقي في سننه الكبيرى ج ٣ ص ٣٥٣ ح ٦٢٢٣، وابن الحمد في مسنده ج ١ ص ١٠٢ ح ٦٠٥، وعبدالرزاق في مصنفه ج ٧ ص ٨٩ ح ٣٤٤١٦، ج ٧ ص ٨٩ ح ٣٤٤١٦، والطيلاني في معجمه الأوسط ج ٥ ص ٦٩٦ ح ٤٦٩٦.

التربيوية والدينية والعلمية والثقافية، وفيما تبقى من هذا البحث سوف يتطرق الباحث لهذه الجوانب وكيفية دعم الوقف لها علمًا بأن البحث سوف يركز على الجانب التربوي بصورة رئيسة دون تقصير في حق الجوانب الأخرى.

دور البحث في دعم الجوانب الدينية:

يظل الدين هو العمود الفقري لهذه الأمة والمهيكل الذي يقوم عليها بنيانها والجواهر النفيس الذي تبني عليه حضارتها. فهو سبب نضتها وعزتها، فنحن قوم كما قال الفاروق عمر رضي الله عنه أعزنا الله بماذا الدين فلا عزة لنا بسواء، وغنى عن الذكر أن هذه الأمة قد بلغت قمة مجدها وعزتها يوم أن عرفت دينها وتمسكت به وذهب عزها وقوتها وتفرق كل منها يوم أن تخلت عنه وانفصلت عرابة وبعدت، فلا بد من الرجوع بما لدينها الذي هو عصمة أمرها ومصدر عزها وكينونتها، ولتعضيد النسيج الديني في المجتمع يجب أن نحيي دور الأوقاف ونوجهها لأداء مهمتها في تعزيز مناحي الحياة الدينية والعلمية والتربوية والثقافية، ولتكن دعم الحياة الدينية في مقدمة اهتمامات الوقف وذلك كما يلي:

أولاً: بناء المساجد وصيانتها:

فبناء المساجد وعمارتها يأتي اقتداءً بعمل الرسول - صلى الله عليه وسلم - حيث كان أول عمل عمله بعد أن هاجر إلى المدينة المنورة هو بناء مسجد قباء ليكون نموذجاً لأول وقف في الإسلام على أصح الروايات وهو يأتي امثالاً لقول الرسول عليه الصلاة والسلام [من بنى مسجداً لله تعالى بنى الله له بيته في الجنة]^(١).

(١) حدثنا معاذ بن المثنى حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا ابن بن يزيد عن يحيى عن أبي كثیر عن محمود بن عمرو عن أسماء بنت يزيد قالت قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - "من بنى لله مسجداً بنى الله له بيته في الجنة". أخرجه الطبراني في معجمه الكبير ج ٢٤ ص ١٨٥ ح ٤٦٨، ومسلم في صحيحه ج ١ ص ٣٧٨ ح ٥٣٣، ج ٤ ص ٤٩٠ ح ٥٣٣، ج ٤ ص ٤٩١ ح ٤٦١، ج ٤ ص ٤٩١ ح ٤٦١١، وابن خزيمة في صحيحه ج ٢ ص ٢٦٩ ح ١٢٩١، ج ٢ ص ٢٦٩ ح ١٢٩٢، والترمذى في سننه ج ٢ ص ١٣٥ ح ١٣٨، ج ٢ ص ١٣٦ ح ٣١٩، وابن ماجه في سننه ج ١ ص ٢٤٣ ح ٧٣٥، ج ١ ص ٢٤٣ ح ٧٣٦، ج ١ ص ٢٤٤ ح ٧٣٧، ج ١ ص ٢٤٤ ح ٧٣٨، وابن حببل في مسنده ج ١ ص ٦١ ح ٤٣٤، ج ١ ص ٥٠٦ ح ٧٠، ج ١ ص ٢٤١ ح ٢١٥٧، ج ٢ ص ٢٢١ ح ٧٠٥٦ = =

ولقد كان إنشاء المساجد وصيانتها من المجالات التي نالت أولوية خاصة لدى الواقفين على مر عهود الدولة الإسلامية وذلك بحسب أنها من الأعمال الفاضلة التي لا خلاف على أفضليتها.

رسالة المسجد لأمور كثيرة تهم المسلمين:

والمسجد في واقع الحال يمثل النواة الأساسية والمؤسسة الحامة في حياة المجتمع المسلم، وقد فعم المسلمين الأوائل رسالة المسجد وأهمية دوره في حياة الأمة. ففيه يجتمع المسلمون لأداء عبادتهم وصلواتهم وفيه تعقد حلقات العلم الديني التي تبصر الناس بشعون دينهم. وفيه تناقش الأمور التي تخص ترتيب أمور حياتهم فيكون مقدماً لدعم الرسالة الخالدة في المجتمع الإسلامي. فحيوية المسجد هي عنوان حيوية المجتمع وتوجيهه وتصريف شعوره وسياسته و مجالس شورته وهو فوق ذلك دار عبادة وتبتل وهو معهد وجامعة تخرج في رحابها العلماء الفحول الذين أسهموا في تطور كل العلوم والفنون الأدبية.

وقد ظلت بعض المساجد حتى يومنا هذا محط أنظار المسلمين وما زالت تحظى باهتمام وافر. وقد أوقفت لها الأوقاف الضخمة لتظل رمزاً سيايا لحضارة راقية. ونذكر في هذا المجال الحرمين الشريفين والقدس الشريف والجامع الأزهر وغيرها.

الوقف على الحرمين الشريفين:

ونذكر هنا العناية الخاصة التي يحظى بها الحرمان الشريفان من قبل الدولة السعودية، ويكتفى القول في هذا المجال أن الملك فهد بن عبد العزيز قد نذر نفسه لخدمة الحرمين الشريفين و اختار لنفسه لقباً هو

ج ٤ ص ٣٨٦ ح ١٩٤٥٨ ح ١٩٤١، ج ٦ ص ٤٦١ ح ٢٧٦٥٣، والطيساني في مسنده ج ١ ص ٦٢ ح ٤٦١، ج ١ ص ٣٤١ ح ٢٦١٧، والطبراني في معجمه الكبير ج ٨ ص ٢٢٥ ح ٧٨٨٩، ج ٢٢٥ ح ٨٩، والطبراني في مجموعه الصغير ج ١ ص ٦٠ ح ٦٦، ج ٢ ص ٢٤٧ ح ١١٠٥، ج ٢ ص ٢٧٦ ح ١١٥٩، وابن راهويه في مسنده ج ٣ ص ٦٣٥ ح ١٢١٤، والقضاعي في مسنده الشهاب ج ١ ص ٢٩٢ ح ٤٧٩، ج ١ ص ٢٩٢ ح ٤٨٠، وابن عمرو الشيباني في الآحاد والثنائي ج ٢ ص ١٧٨ ح ٩٢٠، ج ٣ ص ٤٠ ح ١٣٢٨، والخارث/الميشمي في مسنده (الروايات) ج ١ ص ٢٥١ ح ١٢٥، والبيهقي في سنته الكبرى ج ٢ ص ٤٣٧ ح ٤٠٨٧، ج ٢ ص ٤٣٧ ح ٤٠٨٩ - ح ٤٣٧، ج ٢ ص ٤٣٧ ح ٤٠٩٠، ج ٦ ص ١٦٧ ح ١١٧١٢، وأبي يعلى في مسنده ج ٤ ص ٤١١ ح ٢٧٥، ج ٧ ص ٢٧٧ ح ٤٢٩٨، وعبدالرزاق في مصنفه ج ١ ص ٣١٥٥، والدارمي في سنته ج ١ ص ٣٧٦ ح ١٣٩٢.

أقوى تعبير لنبة صادقة في خدمة هذه البقاع المقدسة إذ ارتضى الملك المفدى لنفسه لقب خدم الحرمين الشريفين وأكرم به من لقب ! وللحقيقة والتاريخ فقد شهد الحerman الشريفان اهتماماً تتقاصل دون وصفه الكلمات من لدن الملك فهد بن عبد العزيز الذي أتفق بلا من ولا أذى ولا حساب على توسيعة الحرمين الشريفين وإعمارهما ونظافتهما وتطهيرهما وتوفير كافة وسائل الوصول إليهما والإقامة بهما والأمن لقادسيهما وكفى دليلاً على ذلك شهادة كل من قدم إلى هذا البلد الحرام والذين تعقد الدهشة أستتهم لما يرون من مظاهر الاحتفاء والاهتمام بهذين الحرمين الشريفين.

ونذكر هنا أيضاً أن المساجد عموماً في هذه البلاد تشهد اهتماماً كبيراً من قبل الدولة ومن قبل الدولة ومن قبل الأوقاف الإسلامية من أهل الخير والبر الذين ما برحوا يوقفون لها الأموال ويشيدونها على أحدث طراز وتتوفر بها الحمامات وكافة وسائل الراحة.

لا ننسى المسجد الأقصى:

بقي أن نقول في هذه الفقرة أنه يجب التنبيه إلى أمر يخص المسلمين جميعاً وهو أن المسجد الأقصى أولى القبلتين وثالث الحرمين الشريفين ما زال يرث تحت نيران الطغopian الصهيوني الغاشم. فنرجو أن تتضافر الجهود الوقفية لافتدائه وتخلصه من براثن أحفاد القردة والخنازير.

ثم إنه لا بد من القول بضرورة أن تتجه الأوقاف للاهتمام بالمساجد في بلاد الأقليات الإسلامية والدول الأجنبية التي تشهد اهتماماً متزايداً بالإسلام. والمسجد في تلك البلاد مثل مراكز دعوية هامة يمكن أن تؤدي دوراً هاماً في نشر الإسلام إن هي وجدت الاهتمام الكافي.

ثانياً: إنشاء المراكز الدعوية وإعداد الدعاة:

ومن الحالات الدينية التي تحتاج حقاً لدعم الأوقاف: المراكز الدعوية الموجودة في الدول التي يوجد بها أقليات مسلمة، على أن تهتم هذه المراكز بنشر الدعوة الإسلامية والعقيدة الصحيحة القويمة وتدريب الدعاة وإعداد الخطباء القيام بجميع شعورهم الحياتية حتى يتفرغوا لأمر الدعوة. كما يجب أن تهتم بتوفير الكتب والنشرات الإسلامية باللغات المختلفة وتعليم اللغة العربية بحسباتها أنها لغة القرآن الكريم. كما يجب تزويد هذه المراكز الدعوية بوسائل الدعوة الحديثة كالفيديو وأشرطة الكاسيت والآلات وشبكات المعلومات الحديثة ووسائل الاتصال المتقدمة التي تضمن مسيرة الدعوة

وانسيابها كما يجب.

وإن كانت الدعوة أمراً واجباً على مر العصور والأزمان فإنما تكسب أهمية خاصة في عصرنا الحاضر عصر التحديات الجسام التي تواجه الإسلام والمسلمين. فالدعوة الإسلامية فيما يسمى بعض العولمة تتطلب جهوداً مضاعفة. فالاتجاهات الفكرية المترفة ورجال الأديان المحرفة لا يتركون المسلمين ودعاة الإسلام وشأنهم بل يعمدون لتشويه صورة الإسلام وتعرضون إليه بالإساءة والإهانة عليناً. ومن المعلوم أن هذه المؤسسات التي تحارب الإسلام تعمل بإمكانات ضخمة جداً وتستخدم أحدث التقنيات في بث سمومها وأحقادها ضد الإسلام. ويكفي هنا ما قاله القس جيمس سوقارت لإحدى شبكات التلفزة الأمريكية بأنه يحتاج إلى حوالي ١٧٥ ألف دولار يومياً لنشر عقيدته في أوسع غرب المسيحيين في البلدان النامية في أفريقيا وآسيا وهذه البلدان في أغلبها بلدان إسلامية طبعاً. هذا الخطر الداهم يتطلب أن يواجهه الجد المطلوب، ويجب أن توجه كميات مقدرة من أموال الأوقاف لتركيز الدعوة في وسط هذه الشعوب التي تعيش خطر فقدان الهوية، ويجب أن تسخر أموال الوقف لإعداد الدعاة المقتدرلين لمواجهة هذه التيارات الضالة المضللة وحماية الأجيال الصاعدة من خطر الحملات الإعلامية المنسوبة التي تستهدف الإسلام.

فالعنصر البشري يعتبر من العناصر الحامة في نجاح الدعوة الأمر الذي يتطلب إعدادهم (أي الدعاة) إعداداً خاصاً وتدريلهم تدريباً عالياً على أن يتم اختيارهم أصلاً من ذي الخلقة الإخلاص والهمة والقطنة والذكاء. ثم يدريلوا بعد ذلك على استخدام وسائل الدعوة الحديثة وإجاده اللغة العربية اللغات الأجنبية حتى يتأهلوا إلى أداء أمانة الدعوة ويكونوا قادرين على تقديمها بالحكمة والوعظة الحسنة قال الله تعالى (ادع إلى ربك بالحكمة والوعظة الحسنة وجادلهم بما هي أحسن إن برك أعلم من ضل عن سبيله وهو أعلم بالمهتدين) (سورة النحل آية ١٢٥). إن إعداد دعوة يمثل هذا المستوى يتطلب مالاً وجهداً ووقتاً وتوجيهه أموال الوقف لسد هذه الفجوة يعتبر مطيناً أساسياً يعود خيره على الواقف والإنسانية جماء بإذن الله. وفي هذا المقام نذكر بحديث رسول الله ﷺ الذي رواه مسلم [من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً]^(١).

(١) أخرجه الإمام مسلم في باب العلم ١٦، وأبو داود ٦، والترمذى كتاب العلم ١٥، والترمذى في ثواب القرآن ١٥، وابن ماجه مقدمة ١٤، والدارمى في فضائل القرآن.

ثالثاً: الجهاد في سبيل الله:

والجهاد في سبيل الله هو ذروة سلام الإسلام، وهو من أهم مصارف الصدقات المفروضة والناقلة لعظم فضله، ونيل غايته، وشمول معانيه وضرورته للدفاع عن كيان الأمة (الشريف ٤٢٠ هـ) وقد جاء الأمر به مباشرة في ثنيا الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة وقد جاء في التتريل قول تعالى (انفروا حفافاً وثقالاً وجاحدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله، ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون) (سورة التوبة الآية ٤١). كما اعتبر الرسول -صلى الله عليه وسلم- الذين يقومون بإعداد المجاهدين وخلافتهم في أهلهم كالمجاهدين أنفسهم. ومن هذا المعنى جاء حديث الرسول -صلى الله عليه وسلم- [من جهر غازياً فقد غزا، ومن خلف غازياً في سبيل الله بخير فقد غزا]^(١). وقد ورد في وقف أدوات الحرب كالسلاح والخيل ووسائل نقل المجاهدين قوله -صلى الله عليه وسلم- [من احتبس فرساً في سبيل الله إيماناً بالله وتصديقاً بوعده فإن شبعه وربه وبوله في ميزانه يوم القيمة]^(٢) ولأهل الوقف قدوة حسنة في فعل الرسول الهادي الأمين الذي أوقف سلاحه ودابته وأرضاً له للجهاد في سبيل الله كما أنه أئن على سيدنا خالد بن الوليد الذي احتبس درعه ووأعدته في سبيل الله.

أما اليوم حيث تتکالب الأمم على أهل الإسلام في كافة بقاع الأرض يقتلونهم ويخرجون ديارهم، فإنه لا بد من استنهاض هم أهل الخير لوقف أموالهم لدعم المجاهدين من أبناء المسلمين حتى يصدوا أمام أعدائهم ويردوا كيدهم ويفخذوا كيائهم من الزوال. فمساندة المجاهدين بالمال وشراء الأسلحة

(١) عن زيد بن خالد الجهي قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- "من جهز غازياً أو خلفه في أهله فقد غزا".

أخرجه البخاري في صحيحه ج ٣ ص ٤٦ ح ٢٦٨٨، ومسلم في صحيحه ج ٣ ص ٧٥ ح ١٨٩٥، والنسائي في سننه ج ٦ ص ٤٦ ح ٤٦٨٠، وأبي داود في سننه ج ٣ ص ١٢ ح ٢٥٠٩.

(٢) حدثنا علي بن حفص حدثنا ابن المبارك أخبرنا طلحة بن أبي سعيد قال سمعت سعيداً المقبري يحدث أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال النبي -صلى الله عليه وسلم- "من احتبس فرساً في سبيل الله إيماناً بالله وتصديقاً بوعده فإن شبعه وربه وبوله في ميزانه يوم القيمة".

أخرجه البخاري في صحيحه ج ٣ ص ٤٨ ح ١٠٤٨، والنسائي في سننه ج ٦ ص ٢٢٥ ح ٣٥٨٢، وابن حبان في صحيحه ج ١٠ ص ٥٣٠ ح ٤٦٧٣، وابن حببل في مسنده ج ٢ ص ٣٧٤ ح ٨٨٥٣، والحاكم في مستدركه ج ٢ ص ١٠١ ح ٢٤٥٦، والطحاوي في شرح معاني آثار ج ٣ ص ٢٧٤، والنسائي في سننه الكبرى ج ٣ ص ٤١ ح ٤٤٢٣، والبيهقي في سننه الكبرى ج ١٠ ص ١٦ ح ١٩٥٣١، وأبي يعلى في مسنده ج ١١ ص ٤٤٢ ح ٦٥٦٨، وعبدالرازق في مصنفه ج ٦ ص ٥٢١ ح ٣٣٤٩٢.

المتقدمة لهم وخلافتهم في أهلهم هو باب من أبواب الخير الواسعة والهامة التي يعود نفعها على الأمة جماء ويعلي شأنها بين الأمم ف تكون مرهوبة الجانب من قبل أعداء الإسلام الحاقدين.

دور الوقف في دعم الجوانب التربوية والعلمية:

تعرف التربية بأنها العمل المنظم لإعداد الأجيال ليكونوا أفراداً صالحين في مجتمعهم، وتدرّس لهم يؤدوا الأدوار المنوطة بهم في مستقبل أيامهم (الخطيب ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م) فالتربيّة حسب هذا التعريف هي الأداة الهامة لصياغة أبناء الأمة عقلياً ووجدانياً ومهنياً ليقوموا بمهامهم المستقبلية. والدين الإسلامي في جمله هو مجموعة من التعاليم والتوجيهات والأوامر والنواهي المادفة إلى توحيد البشرية كافة وتربية الذهن والوجدان الإنساني ليقوم بهم على أتم وجه في اعمار الكون وقد ربّ الرسول -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- صاحبته الكرام على تلك التعاليم الربانية فكانوا خيراً أمّة أخرجت للناس ولا ريب. وقد اهتمت الرسالة الحمدية وأيّما اهتمام بالعلم والتربية. وفي هذا الإطار نذكر أن أول سورة نزلت في القرآن هي قوله تعالى (اقرأ باسم ربك الذي خلق، خلق الإنسان من علّق، اقرأ وربك الأكرم الذي علم بالقلم، علم الإنسان ما لم يعلم) (سورة العلق، الآيات ١-٥). وقال المفسرون إن أمر الله تعالى لنبيه بالقراءة هو أمر له ولأمته بطلب العلم. ويتجلّي هذا المعنى بوضوح أكثر في حديث الرسول -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الذي جعل طلب العلم فريضة على كل مسلم وقوله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- [العلماء ورثة الأنبياء]^(١).

وتتجلى مكانة العلم والعلماء في الدين الإسلامي في قوله تعالى (إِنَّمَا يَنْهَا اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الْعِلْمَاءُ) (سورة فاطر، آية ٢٨) وقد فهم سلف هذه الأمة هذه المعانٍ فهمياً عميقاً فانطلقوا لتحصيل العلم في تجرد ليس له مثيل فبلغوا فيه مبلغاً عظيماً حتى كانت الأمة الإسلامية نموذجاً يحتذى، وقدمت للبشرية علمًا قامت على أساسه المدنيات والحضارات المعاصرة. وخرجت الأمة الإسلامية العلماء الفحول الذين وضعوا الأساس المتبين للعلوم الحديثة والمعارف المعاصرة والآراء النافعة وللحقيقة والتاريخ فإن الوقف

(١) أخبرنا أبو عبد الله محمد بن الحسين التميمي أبنا أبو بكر محمد بن عبد الله حدثنا إبراهيم بن مرزوق بن دينار حدثنا عبد الله بن داود الحربي عن عاصم بن زجاء عن داود بن جميل عن كثير بن قيس عن أبي الدرداء قال: سمعت رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقول "إن العلماء ورثة الأنبياء". أخرجه القضاوي في مستند الشهاب ج ٢ ص ١٠٣ ح ٩٧٥، والخاري باب العلم ص ١٠ في الترجمة وأبو داود باب العلم (١)، وابن ماجه مقدمه ١٧، ومستند الإمام أحمد ج ٥ ص ١٩٦.

الإسلامي كان قد أدى دوراً مقدراً في دفع عجلة العلم والمعرفة في عصور الأمة السالفة. والمسؤول أن يقوم الوقف بالدور نفسه في عهدهنا الحالي دفعاً لمسيرة العلم والتربية. والوقف يمكن أن يساعد في دعم الجوانب التربوية والعلمية في المجتمع وذلك على محاور عديدة نذكر منها إنشاء المدارس العامة والجامعات والمعاهد العليا ومراكم الأبحاث العلمية وتوفير الكتب ومستلزمات التعليم وتدريب المعلمين والباحثين ليقوموا بدورهم في إعداد النشء وما شابه ذلك. وسوف نناقش هذه المحاور تفصيلاً في الجزء التالي من هذا البحث.

أولاً: دور الوقف في بناء المدارس:-

من المعالم أ، المدارس نشأت أول ما نشأت في المجتمع الإسلامي على الأوقاف ويقول الويحيى (٤٢٠ هـ) أن علماء الدعوة على اختلاف عصورها قد أسسوا مدارس يدرسون فيها الطلاب، وقاموا بتعليمهم حسنة الله عز وجل. وقد قامت المدارس كمؤسسات ملحقة بالمساجد وقد كان الاهتمام بها جزءاً متمماً للاهتمام بالمسجد ومكملاً لرسالته في حياة السلف من المسلمين.

وقد حبس الحكماء الأثرياء منذ قديم الزمان على قراءة القرآن أو قافاً كثيرة جداً. وقد كانت هذه المدارس منظمة نظاماً دقيناً. ويشمل الوقف على هذه المدارس إطعام الطلاب وإيواءهم وكسوةهم وعلاجهم. وكانت بعض هذه المدارس تضم آلاف الطلاب وذكر أبو القاسم البخري مدرسة في ما وراء النهر كانت تتسع لثلاثة آلاف طالب ينفق عليهم وعلى الدراسة فيها من أموال موقوفة لذلك الغرض. أما الآن وفي عهدهنا هذا والذي أسبغ التعليم في ضرورة كماله والمواد، توجب أن توجه أموال الأوقاف لدعم هذا المرفق الحام وذلك بإقامة المدارس والوقفية التي يمكن أن تستقبل الطلاب من أبناء المسلمين من كل مكان ويتولى المخربون من أبناء الأمة أمر هذه المدارس فيشيرونها ويجهزونها لاستقبال أبناء المسلمين المحتاجين من كافة بقاع الأرض وما أكثرهم في زماننا هذا. وسوف تكون هذه المدارس ذات فوائد عظيمة إذا شيدت معها الداخلية والخانات لإيواء التلاميذ الفقراء من أبناء المسلمين والغرباء.

فهكذا كان الوقف في سالف أيام الأمة، وهكذا يمكن أن يتصدى الوقف لهذه المهمة في عهدهنا الحاضر.

وتتصورنا لدور الوقف في دعم التعليم يتعدى بناء المدارس وتشييد الداخلية لإيواء الطلاب الفقراء

إلى أن توجه أموال الأوقاف إلى دعم برامج تدريب المعلمين على استخدام أحدث طرق التدريس للقيام بدورهم التربوي الهام. كما نتصور أن يوجه جزء من أموال الأوقاف إلى اقتناء الوسائل التعليمية الحديثة، وتوفيرها لأبناء المسلمين وذلك حتى نتمكن أبناء الأمة من اللحاق بركب الأمم المتقدمة والتي قطعت شوطاً مقدراً في هذا المضمار.

ونحن إن أردنا أن نؤدي دورنا في بناء الحضارة الإنسانية فلا بد أن نبدأ من حيث وقف الآخرون، ثم نمضي متوكلين على الله سبحانه وتعالى لبعض اعمار الكون وبناء المجتمع الإسلامي الفاضل القائم على التكافل والتضامن والعلم.

ثانياً: دور الوقف في إقامة الجامعات والمعاهد العليا:-

إذا كانت المدارس مسؤولة عن تزويد النشء بأنواع العلوم والمعرف الأساسية، فإن الجامعات والمعاهد العليا هي التي تأخذ بأيدي النشء إلى ارتياح مجالات المعرف المتخصصة والتي تعدّهم إعداداً مهنياً وأكاديمياً عالياً. فالتعليم الجامعي أصبح ضرورة عصرية ملحة، ومطلباً حضارياً أساسياً فقد تزايد الطلب على التعليم الجامعي وأصبحت قطاعات واسعة من قطاعات المجتمع تقبل على هذا النوع من التعليم. كما أن التعليم العالي أصبح ذا أهمية قصوى في تقدم المجتمعات سيمما وأن هذه المعاهد والجامعات تعد بمثابة مراكز البحوث العلمية التي تقوم عليها هضبة المجتمعات العلمية والصناعية والاجتماعية.

والعلوم أن الحكومات لا تستطيع أن تنشئ جامعات تستوعب كافة القادرين على مواصلة تعليمهم الجامعي مهما كانت مقدرات تلك الدول الاقتصادية والمادية.

وهنا يبرز دور الوقف في سد حاجة المجتمع في هذا المجال، وذلك بأن توجهه أموال الأوقاف وعوائدها لإنشاء الجامعات والمعاهد العليا الخيرية تلبية للرغبة المتزايدة في مجتمعاتنا المعاصرة مثل هذا التعليم، والعلوم أن الأوقاف في سابق عهدها قد أدت دوراً مشهوداً في دعم البحوث العلمية والعلماء والباحثين. وقد قامت مؤسسات هي أقرب إلى كليات الطب ملحقة بالبيمارستانات تخرج فيها الأفذاذ من الأطباء المسلمين المشهود لهم بالكفاءة والقدرة والنبوغ والذين قدموا معارف أفادت منها الإنسانية في ماضيها وحاضرها ونذكر في هذا المجال أبحاث ابن سينا والفارابي والكندي التي قامت على أساسها معظم النظريات الطبية الحديثة، وما زالت طرائقهم في الطب تتبع حتى تاريخنا الحاضر في أرقى

مستشفيات الغرب. ونذكر أيضاً أحياناً جابر بن حيان في الكيمياء والتي قامت على أساسها نظريات علم الكيمياء الحديث. وأبن خلدون علم التاريخ والذي وضع أساس علم الاجتماع المعاصر وغيرهم كثير من اسهموا في الحضارة الإنسانية والمعاصرة بعد أن حررروا العلم من الخرافية ووضعوا أساسيات البحث العلمي الحديث.

وبكل الفخر والاعتزاز نذكر هنا أن الوقف الإسلامي قد أدى دوراً هاماً في دعم هؤلاء العلماء الذين اسهموا في بناء الحضارة الحديثة ونحن نتوقع أن يؤدي الوقف نفس الدور الآن في دعم الجامعات وإنشائها بحسبان أنها منارات العلم ومراكز البحث الذي يقود إلى تطور الأمة ونموها وازدهار حضارتها وتعزيز مكانتها. وأموال الوقف يمكن أن تسخر لدعم العلماء والتکفل بحاجاتهم المادية وكفايتهم حتى ينطلقوا إلى إثراء تراث الأمة بالبحوث النافعة والعلوم الثرة والتي يمكن أن تعيننا على اللحاق بركب الأمم الحديثة.

وإذا كان من الممكن الاستفادة من الأوقاف في دعم البحوث العلمية والمعارف الكونية البحثة فإنه من البديهي أن نقول بضرورة تسيير أموال الأوقاف لدعم البحوث الدينية في كافة مجالات العلوم الإسلامية كعلوم القرآن والفقه والحديث والسيرة والاقتصار الإسلامي وغير ذلك من المعارف والعلوم الإسلامية البحثة، التي تكمل بما ديانة الأمة عقيدة وشريعة.

فلا بأس مصلاً من إقامة الجامعات الإسلامية في بلاد العلم الإسلامي المختلفة من أموال الأوقاف ولا بأس أيضاً من أن تراوح هذه الدامعات بين العلوم الدينية البحثة والدراسات المعاصرة كالطب والصيدلة والهندسة والزراعة، وفي هذا السياق نذكر المثال الرائع والتاجي الباهري الذي حققه الأزهر الشريف كجامعة عصرية حكّمت بين علوم الدين والدنيا وبحسب أنه مؤسسة وقفية في المقام الأول.

فالأمل معقود على أن تقوم جامعات معاصرة على غرار الأزهر الشريف تصفهم في سد تطلعات الأمة إلى زيادة الوعز الدينى والتقدم الحضاري الدينوى.

كما يمكن أن تنشأ معاهد عليا فنية وقفية تتخصص في تعليم أبناء المسلمين المهارات الفنية والمهنية بحيث تعد قطاعاً من أبناء الأمة للقيام بالمهام الفنية التي تحتاجها الأمة وهي تعيش في عصر التكنولوجيا الحديثة.

دور الوقف في دعم الثقافة:-

هناك تعريفات شتى و مختلفة لمفهوم الثقافة منها على سبيل المثال ما قال به العقيد (١٤١٩هـ، ١٩٩٩م) بأنها هي مجموعة المعرف العامة والخبرات المتاحة والتقاليد المرعية في مجتمع ما. وأن لكل مجتمع ثقافة خاصة به تمييزه عن غيره من المجتمعات، وقد تختلف ثقافة المجتمعات باختلاف تقاليدتها ومثلها. كما تختلف حظوظ الأفراد وكسبيهم في تحصيل مفردات الثقافة المعنية.

ويحصرها عمر (١٤١٦هـ، ١٩٩٦م) في أنها مجموعة المعلومات العامة دون غيرها والإنسان المثقف عنده هو الإنسان الملم بقدر من المعلومات العامة والمعرف الشائعة في مجتمع ما.

أما الثقافة في نظر الباحث هي أشمل من ذلك بكثير فهي تشمل المعرف العامة والعلوم المتداولة في الحالات النظرية والتطبيقية كما أنها تشمل معرفة الشخص بالضرورات الاجتماعية والقيم والتقاليد المرعية وقبل ذلك كله تشمل إيمان المرء بأمر دينه وكيفية تصريف شئون دنياه بحكمة وكياسة. والشخص المثقف في نظر الباحث هو الشخص العامل العارف بأمور دينه عقيدة وشريعة وبأمر دنياه.

فالثقافة بهذا المفهوم تمثل هوية المجتمع وعاداته إلى سواء السبيل. فمعرفة الدين هي مكون ثقافتنا الإسلامية وعمودها الفكري الذي تبني عليه أركانها ودعائمها. فهذه الثقافة القائمة على دين الإسلام جوهرًا ومصمونا ووجب أن ترعى وتنشر بين أفراد المجتمع الإسلامي حتى يحيا هذا المجتمع حياة إسلامية خالصة. والملوم أن الثقافات في الوقت الحاضر تعاني مما يسمى بصراع الثقافات وهو راع يكون البطل في للأقوى فقط. فهو صراع تسعى فيه الثقافة الغربية إلى الهيمنة على كافة المجتمعات وطمس هويتها الثقافية أو دمغها بدماغها الغربي المادي البحتة التي لا تقيم وزنا للدين أو أخلاق فاضلة. وهذا ما يعرف بمفهوم العولمة التي تسعى يجعل الكون كله قرية صغيرة تحكم بقانون واحد، ويأخذ مفاهيمه وثقافته من مصدر واحد (البشا ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م).

ولمواجهة هذا التحدي الضخم وجب الاهتمام بثقافتنا الإسلامية والسعى لنشره بين أفراد الأمة الإسلامية وبين أفراد المجتمعات الأخرى التي هي أيضاً في أشد الحاجة إليها. فالثقافة الإسلامية نمط متفرد في التوازن بين متطلبات المادة والروح دونما إفراط أو تفريط. فهي تسعى إلى تحييب الروح بفضائل الأخلاق ومحاربة الصفات وتربيبة العقل بالعلوم والمعارف النافعة الصحيحة بعيدة عن الخرافية والزيف والانحراف.

ثقافة بهذه الصفات يجب أن تتضاد الجهد لتدعيمها ونشرها على الملا، وهذا بالطبع يتطلب جهداً وملاً كثرين. فلا بأس إذن من أن تسرّع موال الوقف لدعم الثقافة الإسلامية بحسبان أنها المادي لمعرفة الصراط المستقيم، فهي التراث المعرفي المتضمن في كتاب الله وسنة رسوله ونوح سلفنا الصالح إضافة إلى خلاصة المعارف البشرية النافعة.

فكيف توجه عائدات الأوقاف لدعم الثقافة؟ نرى أن دعم الثقافة يتضمن في المقام الأول العمل على طباعة الكتب ونشرها واستخدام وسائل الإعلام المعاصرة في نصر الثقافة الإسلامية ودعم وإنشاء المكتبات العامة وسوف تقف وقفة قصيرة عند كل من هذه الوسائل لنشر الثقافة ودعمها.

أولاً: طباعة الكتب ونشرها:-

الكتاب ما زال مثل الركيزة الأساسية في نشر الثقافة والمعرفة. وطبعة الكتاب ونشره يمثل ضمانة أساسية لدعم الثقافة. ويأتي في مقدمة الكتب التي يجب الاهتمام بطبعها ونشرها على نفقة الأوقاف كتاب الله عز وجل: القرآن الكريم الذي تعهد رب العزة والحلالة بحفظه من كل تحرير أو ضياع قال الله تعالى (إنا نحن نزلنا الذكر وإنما له حافظون) (سورة الحجر، آية ٩). فهو المنهاج، وهو الدستور وهو العلم الخالص الذي فيه هداية الإنسانية ورشادها، فطباعة المصحف الكريم ونشره على نفقة الأموال الوقفية يمثل عملاً فاضلاً وصدقة جارية وعلمًا نافعاً لن ينقطع أجره إلى يوم الدين بإذن الله.

وفي هذا المضمار نذكر المنارة السامية والإنجاز الباهر المتمثل في مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف في المدينة المنورة فقد تشرف هذا الجمع بطباعة ملايين المصاحف الشريفة وزراعتها في كافة أنحاء العالم الإسلامي بل وأوقف ملايين المصاحف في مساجد الله في كافة أنحاء العمورة. وقد قام الجمع أيضاً بطباعة معاني القرآن وترجمتها بكل اللغات الحية. فهذا الجمع بهذه الصفة يمثل نموذجاً متقدماً للعلم أول العمل الخيري في أروع معانيه.

ودعماً للثقافة الإسلامية يمكن أيضاً طباعة كتب السيرة والأحاديث الصحيحة والفقه ووقفها لله تعالى. ومثل طباعة الكتب في الأهمية طباعة النشرات المختصرة والكتيبات الموجزة والمطويات التي تعرف الناس بدينهم وتراثهم الإسلامي الخالد فلا بأس من أن ينفق قسم من أموال الوقف على مثل هذه الأعمال الخيرة الوفرة الأجر بإذن الله.

ثانياً: إقامة المكتبات العامة:

إن دور المكتبات العامة معلوم في نشر الثقافة، فالمكتبات أو خزانات الكتب كما تعرف في بعض البلدان العربية والإسلامية وكان الوقف دائماً وعلى مر العصور الإسلامية سندًا قوياً في إقامتها والاهتمام بها، وقد قامت مكتبات مميزة في بلاد إسلامية كثيرة كأوقاف ذكرها الطفيلي (٤٢٠ هـ) مكتبات بغداد ودمشق، والأسكندرية ومكتبات أخرى في الغرب العربي وبلاط الأندلس في العهدين الأموي والعباسي وقال إنها كانت تضم كتباً في فنون شتى من المعرفة والعلم.

وقد أدت هذه المكتبات العامة دوراً مشهوداً في نشر الثقافة الإسلامية وتطورها بين أفراد المجتمع المسلم (الجميد ٤٢٠ هـ) فلا يأس إذن من أن توجه ثرات وعائدات الأوقاف إلى دعم المكتبات العامة وإنشائها كما يمكن للأفراد أن يوقفوا كتبهم ويقدموها للمكتبات العامة دعماً لها وذلك أمللاً في نشر الثقافة الإسلامية ورعايتها، ولقد أوقف الكثيرون من أفراد الأمة الإسلامية مكتباتهم الخاصة بعد وفاتهم وجعلوها مكتبات عامة عاد نفعها على الأمة جماء.

ثالثاً: استخدام وسائل الإعلام:

وهذا مجال خصب في نشر الثقافة الإسلامية وقد أصبحت الوسائل الإعلامية ذات فعالية عالية في نشر الفكر والثقافة فهناك التلفاز والمذيع وأشرطة الكاسيت وأخيراً ظهرت الحاسوبات وشبكات المعلومات (الإنترنت) كوسائل إعلامية ذات قدرات جبارة في نشر الثقافة والدعوة (الumar ٤٢٠ هـ) فيجوز إذن أن تستغل أموال الأوقاف وعائداتها لنشر الثقافة الإسلامية من خلال امتلاك وسائل الإعلام المختلفة أو تأجيرها.

ونحن نعلم الجهود الإعلامية الضخمة التي يبذلها أعداء الإسلام من خلال هذه الوسائل ليطفئوا نور الله بأفواههم. فليكن الترقي المضاد لدعوات أعداء الله ما تبيه الوسائل الإعلامية الإسلامية المدعومة من قل الوقف الإسلامي لرد كيدهم والذي هو من كيد الشيطان (إن كيد الشيطان كان ضعيفاً) (سورة النساء، آية ٧٦). فالعمل الإعلامي المركز الواعي المدرك لرسالته يمكن أن يعود بخير كثير على هذه الأمة ويمكن أن يدعم الثقافة الأنموذج دعماً كثيراً ويعمل على ترقية المجتمع وتطوره إن شاء الله.

نتائج البحث

- خلصت هذه الدراسة إلى نتائج عديدة نجملها فيما يلي:
- أولاً: أن الوقف عمل خيري يأخذ مشروعيته من الكتاب والسنة وعمل الصحابة.
 - ثانياً: أدى الوقف أدواراً عظيمة في ترقية الحضارة الإسلامية وإزدهارها على مر العصور والأيام.
 - ثالثاً: تعرضت الأوقاف في العهود الأخيرة من تاريخ الأمة في كثير من البلاد الإسلامية لمشكلات أثارها العلمانيون واليساريون مما أثر سلباً على دور الأوقاف في الوقت الحاضر.
 - رابعاً: أشار البحث إلى ضرورة إحياء دور الوقف ليؤدي دوره كاملاً في توثيق عرى التكافل الاجتماعي وترسيخ دعائم المجتمع المسلم.
 - خامساً: في الوقت الراهن يمكن للوقف أن يؤدي دوراً مقدراً في دعم الجوانب الدينية والتربوية والعلمية والثقافية في المجتمع.
 - سادساً: في الجانب الديني يمكن تسخير الأوقاف للاهتمام بالمساجد وطباعة المصاحف ودعم حلقات تحفيظ القرآن ودعم المجاهدين والمرابطين على الشغور الإسلامي وبناء المراكز الإسلامية.
 - سابعاً: في الحال العلمي والتربوي يمكن للأوقاف أن توادي دوراً هاماً في إقامة المدارس الوقفية بل والجامعات والمعاهد العليا ومراكز البحوث التي تمول من عوائد الأوقاف.
 - ثامناً: في الحال الثقافي يمكن أن توادي الأوقاف دوراً مقدراً في دعم الثقافة الإسلامية وذلك بإنشاء المكتبات العامة ونشر المطويات واغتناء وسائل الإعلام التي يمكن أن تستمر لبث الثقافة الإسلامية على نطاق العالم.

توصيات البحث

سقت الإشارة إلى فتور دور الأوقاف في حياة الأمة الإسلامية المعاصرة وانحسارها في كثير من المجتمعات الحديثة مع العلم بأن الأمة في هذه المرحلة هي أشد حاجة من أي وقت مضى لعوائد الأوقاف لمقابلة حاجاتها الملحة والمترابطة. ولكي يؤدي الوقف دوره المنشود في بناء المجتمع الإسلامي الحديث يتقدم الباحث بالتوصيات التالية لإحياء دور الوقف في دعم الجوانب الدينية والتربيوية والثقافية في المجتمع:-

أولاً: تنشيط دور أئمة المساجد وعلماء الدين في لفت نظر الأمر إلى أهمية الوقف ومشروعاته الإسلامية وما يترتب عليه من ثواب عظيم بوصفه صدقة حاربة لا ينقطع ثوارها حتى بعد رحيل المتصدق بما من هذا الحياة الفانية، وترغيب المؤثرين من أبناء الأمة لوقف أموالهم وضياعهم في سبيل الله كلياً أو جزئياً أبداً في الفوز برضاء الرحمن والفوز بالجنة والنعمة من النار.

ثانياً: تكثيف الدور الإعلامي في توعية أفراد المجتمع بأهمية الوقف والدور الذي يمكن الذي يمكن أن يؤديه في ترقية المجتمع وتنميته وسد احتياجاته حتى ينشأ المجتمع ميراً ومعاف من مخاطر المقدد الطبقي الناتج عن الفوارق الكبيرة بين الفقراء والأغنياء وانشغال الأغنياء عن احتياجات الفقراء ومتطلباتهم الحياتية الماسة.

ثالثاً: إقامة الندوات والمؤتمرات الجامعية لبحث دور الأوقاف في المجتمعات المعاصرة وتبادل الآراء والخبرات الرامية إلى تطوير الأوقاف وتنميتها من أداء دورها كاماً وتحقيق مقاصدها ومراميها.

رابعاً: سعي الجهات الرسمية لإيقاف بعض الممارسات الخاطئة في مجال الأوقاف من قبل بعض نظارتها وضعف النفوس الذين يميلون للتلاعب بعلاقتها واستغلالها لمنفعتهم الخاصة دون الفقراء والمساكين الذي تهدف الأوقاف لمساعدتهم ومقابلة احتياجاتهم.

خامساً: وضع الاستراتيجيات والخطط المستقبلية المدروسة للاستفادة القصوى من الأوقاف ووضع دراسات الجدوى لمشاريع تحول من قبل الأوقاف وتكون ذات عوائد مقدرة تسعم في حل مشاكل المجتمعات الإسلامية المعاصرة الانطلاق بالأوقاف إلى آفاق أرحب.

سادساً: السعي بقدر الإمكان لتنويع المؤسسات الوقفية فلا تقتصر على مرفق معين دين المراقب الأخرى حسب حاجة المجتمع حتى يستجيب الوقف ويتصدى لحاجات الأمة الحقيقة والتعامل مع قضيابها الملحة بواقعية وبحد وطمعاً في نيل رضوان الله والفوز بجنته.

سابعاً: اهتمام وزارة الأوقاف بعمل سجلات خاصة بالأوقاف ومتابعة شئونها وترميمها وحفظ وثائقها من التلف والضياع.

ثامناً: إقامة مؤسسات وقفية نموذجية في شتى المجالات يقتدي بها المسلمون ويقيّمون أوقافهم على منهاها.

وختاماً بخاتمة الإشارة إلى أن الباحث قدم عدة مقترنات لاستغلال عوائد الأوقاف من دعم المؤسسات الدينية والمؤسسات التربوية والثقافية وفصل القول في كيفية الاستفادة من الأوقاف في دعم هذه المراقب الحيوية في حياة المجتمع.

هذا وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المصادر والمراجع

- ١- القرآن الكريم
- ٢- مسنن الإمام أحمد.
- ٣- صحيح الإمام البخاري.
- ٤- صحيح الإمام مسلم.
- ٥- ابن بطوطة، محمد بن عبد الله، تحفة الناظار وعجائب الأمصار ١٤١٧هـ.
- ٦- البasha، حسن - مفهوم العولمة ١٩٩٩م. دار النشر القاهرة.
- ٧- الجهي مانع بن حماد، الإفادة من التجارب المعاصرة لبعض الدول الإسلامية في مجال الوقف ١٤٢٠هـ. مطبع الحميضي - الرياض.
- ٨- ابن حجر، رحلة بن حبیر، تحقيق حسن نصار ١٣٧٤هـ / القاهرة.
- ٩- بنعبد الله، محمد - ناظر الوقف وتعالمه مع حركة التعليم الإسلامي ١٩٨٩م، مجلة دعوة الحق، المغرب.
- ١٠- الحميد، عبد اللطيف بن محمد - مجالات الوقف في المملكة وسبل تطويرها ١٤٢٠هـ. مطبع الحميضي - الرياض.
- ١١- التويم، ناصر - الوقف في خدمة البحث العلمي، ١٤٢٠هـ مطبع الحميضي، الرياض.
- ١٢- الخرعان، محمد عبد الله: دور الوقف في دعم وسائل الاعلام وتمويلها ١٤٢٠هـ - مطبع الحميضي - الرياض.
- ١٣- الخضر، عبد الكريم بن يوسف - المجالات الحديثة للوقف ١٤٢٠هـ - مطبع الحميضي - الرياض.
- ١٤- الخطيب، محمد - التربية المعاصرة ١٩٩٦م - دار الكتاب - القاهرة.
- ١٥- الدارقطني، على بن عمر - سنن الدارقطني - باب وقف ١٤٠٢هـ - على الكتب، بيروت.
- ١٦- الدربيش، أحمد بن يوسف - الوقف مشروعاته وأهميته الحضارية ١٤٢٠هـ - مطبع الحميضي - الرياض
- ١٧- الرازى، محمد - مختار الصحاح ١٩٧٢م - كلية لبنان - بيروت.

- ١٨- أبو زهرة، محمد - محاضرات في الرفق ١٩٧٢ م. دار الفكر: القاهرة
- ١٩- الزيد، عبد الله - الواقع المعاصر للأوقاف في المملكة ١٤٢٠ هـ - مطبع الحميضي - الرياض.
- ٢٠- السدحان، عبد الله - دور الوقف في دعم مؤسسات الرعاية والتأهيل الاجتماعي، ١٤٢٠ هـ - مطبع الحميضي - الرياض.
- ٢١- السدحان، صالح غانم - أثر الوقف في الجانب التوجيهي للمجتمعات مطبع الحميضي، الرياض ١٤٢٠ هـ.
- ٢٢- السرخسي، البسطو ١٣٩٨ هـ. دار المعرفة - بيروت.
- ٢٣- السيد، عبدالملك أحمد - الدور الاجتماعي للوقف ١٤٢٠ هـ - البنك الإسلامي للتنمية - جدة.
- ٢٤- الشترى، صالح - دور الوقف في دعم المؤسسات والوسائل التعليمية ١٤٢٠ هـ - مطبع الحميضي - الرياض.
- ٢٥- الشدي، عبد العزيز بن حمود - الوقف ودعم مؤسسا الرعاية الصحية ١٤٢٠ هـ - مطبع الحميضي - الرياض.
- ٢٦- الشريف، شرف بن علي الشريف - أهمية الوقف في دعم المؤسسات الدعوية، ١٤٢٠ هـ - مطبع الحميضي - الرياض.
- ٢٧- ابن عبد البر القرطبي، الكافي تحقيق محمد ١٣٩٨ هـ. مكتبة الرياض - الرياض.
- ٢٨- ابن قدامة عبد الله، أحمد بن محمد المقدسي، المغني - مكتبة الرياض الحديثة الرياض.
- ٢٩- أمين، محمد - الأوقاف والحضارة الاجتماعية في مصر ١٩٨٠ م - دار النهضة العربية - القاهرة.
- ٣٠- العلي، عبد الله - دور الوقف في العملية التعليمية ١٤٢٠ هـ.
- ٣١- الوريق، عبد الرحمن - الجهود العلمية لأئمة الدعوة في مجال الرفق ١٤٢٠ هـ - مطبع الحميضي - الرياض.
- ٣٢- الصالح، محمد أحمد - الوقف وأثره في حياة الأمة ١٤٢٠ هـ - مطبع الحميضي - الرياض.
- ٣٣- العسقلاني، أحمد بن حجر - فتح الباري شرح صحيح البخاري ١٣٧٥ هـ - الطابع - مصر.
- ٣٤- العقید محمد أحمد، الثقافة الحديثة - ١٩٩٩ م - مكتبة المنار بيروت.
- ٣٥- العمار، محمد بن ناصر - دور الوقف في دعم المؤسسات الدعوية، ١٤٢٠ هـ - مطبع الحميضي - الرياض.

- ٣٦- الكبيسي، محمد عبيد الله - أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية ١٣٩٧هـ مطبعة الإرشاد
بغداد.
- ٣٧- الطفيلي، سليمان بن صالح - الوقف مصدر لتنمية المجتمعات ١٤٢٠هـ مطبع الحميضي -
الرياض.
- ٣٨- دنيا، شوقي أحمد - أثر الوقف في انجاز التنمية الشاملة ١٤١٥هـ - مجلة البحوث المعاصرة
العدد ٢٤.
- ٣٩- سابق، سيد فقه السنة ١٣٩٧هـ - دار الكتاب العربي - بيروت.
- ٤٠- عاشور سعيد، المؤسسات الاجتماعية في الحضارات العربية، ١٩٨٧م - المؤسسة العربية
للدراسات والنشر - بيروت.
- ٤١- عمر، محمود حسن - آفاق الثقافة ١٩٩٦م - دار العلم - بيروت.
- ٤٢- محمد، على جمعة - الوقف وأثره التنموي - وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، ١٩٩٣م -
الكويت.
- ٤٣- وجدي، محمد فريد - دائرة معارف القرن الرابع عشر ١٤١٣هـ - مطبعة وزارة المعارف -
الرياض.